

نص نادر لتواقيع البطارقة
توقيع للبابا بنيامين الثاني (١٣٢٧م)

د / مجدي جرجس

كلية الآداب

جامعة كفر الشيخ

تدور هذه الورقة حول نص نادر ومهم جاء في مخطوط قبطي محفوظ بمكتبة الدار البطريركية بالقاهرة، وهو نص توقيع للبطيريك القبطي البابا بنيامين الثاني (١٣٢٧-١٣٣٩م). والتوقيع هي بمثابة قرارات التعيين التي كانت تصدر عن الخليفة، ثم عن السلطان (في العصر المملوكي)، في الوظائف المختلفة. وكان البطيريك، بصفته رئيس الطائفة القبطية، يصدر له هذا التوقيع. وبالرغم من أهمية هذا النوع من الوثائق في تاريخ القبط، إلا أنه لم يصلنا، حتى الآن، أي توقيع أصلي للبطاركة، بالرغم من وجود الأدلة على إصدارها والاحتفاظ بها في البطريركية. وإلى جانب الأهمية البالغة لهذا النوع من الوثائق لحقل الدراسات الوثائقية والأرشيفية، فأما تبرز أيضاً جانب مهم من تاريخ علاقات الدولة بالكنيسة في القرن الرابع عشر الميلادي، ومقارنته بفترات زمنية أخرى سابقة أو لاحقة

وتحاول هذه الورقة، أولاً، تتبع تاريخ توقيع البطاركة، من حيث شكلها وموضوعها، وذلك من خلال دراسة علاقة الدولة بالبطاركة، وكيفية تحديد صلاحياتهم ومهام وظائفهم، ومن كانت لهم سلطة تعيين البطاركة ومراقبة أداءهم لوظائفهم. ثانياً، لماذا هذا التوقيع لهذا البطيريك بالذات، حيث أنه ورد في مخطوط مخصص لرصد الرسائل والأدراج الصادرة عن بطيريك لاحق، وهو البابا يوانس الثالث عشر (١٤٨٤-١٥٢٤م)، وسنحاول تقديم اقتراحات وتفسيرات مختلفة حول هذا النص الوحيد، ومحاوله قراءة ملابسات وروده في هذا المخطوط. ثالثاً، نشر النص، ودراسته دراسة وثائقية تفصيلية، وتحليل فقراته، وفهم سياقها.

أولاً، صلاحيات البطارقة في العصر الإسلامي، والتأريخ لتواقيع البطارقة.

يعد اللقاء الأول بين عمرو بن العاص (أول حاكم مسلم لمصر) والبابا بنيامين الأول (البطريك القبطي المعاصر) لقاء حاسم في تحديد كثير من ملامح العلاقة بين الحاكم المسلم والبطريك القبطي بصفته رئيس الطائفة^(١). وفي هذا اللقاء الذي وصلنا عن طريق المصادر القبطية، أعطى عمرو بن العاص صلاحيات للبطريك ليستعيد ممارسة سلطانه على طائفته وأن يسترد كنائسه "جميع بيعك ورجالك اضبطهم ودبر أحوالهم"^(٢). وبالرغم من عمومية هذا التصريح إلا أنه يشير إلى منح البطريك سلطة ما على أعضاء طائفته. ولكن لم يكن هذا النص في شكل عهد مكتوب يحدد هذه الصلاحيات ويكون مرجعاً للحكام المسلمين التالين. إلا أن هذه السابقة من أول حاكم مسلم ستشكل أساساً لتقنين وضع وسلطة البطريك.

وظهر نص هام في أواخر القرن الثاني الهجري يحدد وضع غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، وهو المعروف "بعقد الذمة"^(٣)؛ وبالرغم مما أثير حول هذا النص ومدى صحته نسبته إلى الخليفة عمر بن الخطاب^(٤)، إلا أنه إستقر في البناء الفقهي والقانوني للمجتمع الإسلامي، وأصبح أساساً لتقنين وضع أهل الذمة في المجتمع الإسلامي. ويظهر أيضاً في تواقيع البطارقة كسياق لوضع أهل الذمة في المجتمع الإسلامي^(٥). ولكن هذا النص بكل بنوده لم يتطرق إلى طبيعة تنظيم طوائف غير المسلمين، ومن ثم لم يرد به أي تحديد لطبيعة دور رئيس الطائفة، أو البطارقة. وفي ظل عدم وجود نص محدد يوضح كيفية تنظيم الطائفة القبطية كمرجع للإدارة الحكومية، صار تدخل ولاية الأمور في هذا الشأن مرتبطاً بسياساتهم وسماتهم الشخصية.

والم تأمل لتاريخ مصر في أوائل العصر الإسلامي، يتضح له أن تعيين البطارقة ومساءلتهم كان شأنًا محليًا من سلطة ولاية مصر، وقد يتدخل الخلفاء في بعض الحالات التي تُرفع إليهم شكاوى بشأنها. مثلما تمكن بطريك مصر الخلقيدوني من السفر إلى دمشق والحصول على سجل من الخليفة يزيد بن معاوية في عام ٦٦٢م لإطلاق يده في ممارسة سلطاته على رعيته في الإسكندرية، ومنع متولي مصر من التدخل في شئونه^(٦)؛ أو عندما سأل أحد الشمامسة الخليفة أبا جعفر أن ينصبه بطريك على مصر بدلاً من البطريرك القائم آنذاك (البابا مينا السابع والأربعين ٧٧٧-٧٩٩م)، "فكتب له سجلاً إلى والي مصر"^(٧).

وهذه حالات استثنائية؛ إذ تفيض سير البطارقة المصريين في العصرين الأموي والعباسي بدور ولاية مصر في تعيين البطارقة. وعلى سبيل المثال كان لعبد العزيز بن مروان (٦٥-٨٥هـ / ٦٨٥-٧٠٥م) الكلمة الأخيرة في حسم اختيار كل من البابا إسحق الأول (٦٩٠-٦٩٢م) البطريرك الحادي والأربعين^(٨)، والبابا سيمون الأول (٦٩٢-٧٠٠م)^(٩). بعد وفاة البابا سيمون، كتب عبد العزيز سجلاً لأحد الأساقفة ليعطيه سلطة النظر في أموال الكنيسة وأعمال البطريركية، حين تولى بطرك جديد^(١٠). واستقر العرف على أن يقوم القبط باختيار البطريرك، ثم عرض الأمر على الوالي للحصول على موافقته؛ من ذلك ما حصل أثناء التشاور لاختيار البطريرك ميخائيل الأول (٧٤٤-٧٦٨م) في زمن حفص بن الوليد^(١١). وعندما وقع الاختيار وذهبوا به إلى حفص "قال لهم هذا الرجل الذي اصطفاه الله لكم أن يكون لكم أبا خذوه وامضوا بسلام"^(١٢). ويذكر كاتب سيرة البابا مرقس التاسع والأربعين (٧٩٩-٨١٩م) أن الأساقفة ذهبوا إلى الوالي يستأذنه في إقامة بطريك عوضاً عن

الراحل، فسأل عن اسمه، "وأمر بكتابة اسمه في الديوان، ثم أذن لهم في أقامته عوض أنبا يوحنا"^(١٣).

وأحياناً يكون لوالي الإسكندرية كلمة في الأمر، خاصة وأن البطارقة كانوا يقيمون بالإسكندرية؛ ففي سيرة البابا يوساب الثاني والخمسين (٨٣١-٨٤٩م) ذهبوا به إلى والي الاسكندرية (عبد الله بن يزيد) ليأخذوا رأيه قبل رسامته "كما جرت العادة في كل زمان"، فلما امتنع والي الإسكندرية، وطلب منهم مالاً حتى يوافقهم، اعترض الأساقفة وقالوا له بأنهم ليسوا تحت سلطانه بل تحت سلطان الوالي بالفسطاط^(١٤).

على أن الإشارة الأولى إلى وجود وثيقة رسمية تحدد صلاحيات البطريرك ومهام وظيفته جاءت في عصر الخليفة المأمون؛ إذ تتحدث المصادر عن سجلاً أعطاه الخليفة المأمون، أثناء تواجده في مصر عام ٢١٧هـ/٨٣٢م، للبابا يوساب الثاني والخمسين، أمر فيه بإكرام البطريرك "ولا يعارضه أحد في حكمه ولا في من يوسمه ولا من يقطعه"^(١٥). ويظهر هذا السجل في مناسبات لاحقة، حيث دافع البطريرك عن الصلاحيات المعطاة له من الخليفة المأمون، وأظهر هذا السجل عندما حاول قاضي مصر، أثناء خلافة الواثق (٢٢٧-٢٣٢هـ/ ٨٤٢-٨٤٧م)، أن ينقل إختصاصات البطريرك إلى أسقف مصر، وقال له: "الآن معي سجل من الملك بتقوية يدي....سلطاني عليهم من الله والملك وإنفاذ حكمي في شعبي ورعيتي...". وأظهر البطريرك هذا السجل للقاضي واطلع عليه، ويضيف كاتب السيرة "وكان له سجلات من الملوك المأمون عبد الله بن هرون الرشيد عند وصوله إلى مصر ومن إبراهيم أخيه، ولما ولي هرون الواثق ولد إبراهيم سألوه في تجديد سجل لأبينا فكتب له"^(١٦). والإشارة إلى أن الخليفة المعتصم والخليفة الواثق جددا للبطريرك هذا السجل

تدل على أنه نص قانوني يحدد صلاحيات البطريرك ومهامه. لم يصل إلينا نص هذا السجل كاملاً، ولكنه ربما كان الشكل الأول لما عُرف بعد ذلك بتواقيع البطارقة.

ما من شك بأن سلطات البطارقة قد تأثرت في أواخر عصر الأمويين وحتى أواخر القرن العاشر الميلادي، لأسباب اقتصادية وسياسية وإدارية، ودانت الكلمة لأعيان الطائفة، وظهروا وكأنهم المسيرون لأموار الطائفة^(١٧). إلى أن تمكن البطارقة من استعادة سلطاتهم مرة أخرى في العصر الفاطمي، وانتقل مقر البطريرك من الإسكندرية إلى القاهرة لكي يقوم البطريرك بدوره ككمثل للطائفة في مركز الحكم. وتشير الدلائل إلى دعم الفاطميين للبطارقة لإعادة هيكلة الكنيسة والطائفة، بدءاً من فترة البابا أبرآم بن زرعة (٩٧٥-٩٧٨م)، الذي بدأ في تفعيل صلاحياته وإلزام الرعية بالقوانين المسيحية^(١٨). وبدأ البطارقة، بدعم وتعضيد من قبل الحكام، يصدرن تشريعات جديدة باللغة العربية توضح تمتعهم بصلاحيات واسعة. منها، قوانين البابا خريستوذولس السادس والستين (١٠٤٧-١٠٧٧م)^(١٩)؛ وقوانين البابا كيرلس السابع والستين (١٠٧٨-١٠٩٢م)^(٢٠).

وبالرغم من عدم ورود إشارات في المصادر التاريخية إلى إصدار قرارات تعيين للبطارقة القبط من قبل الخلفاء الفاطميين أو سلاطين بني أيوب، إلا أن هناك نص وصلنا، يبين استقرار مراسم إصدار هذه التواقيع عن الخلفاء العباسيين، هو تقليد الخليفة العباسي القائم بأمر الله (١٠٣١-١٠٧٥م) للبطريرك الكلداني عبد يشوع الثاني ابن العارض (١٠٧٤-١٠٩٠م)، وتاريخ هذا التوقيع نوفمبر ١٠٧٤م^(٢١). والتواقيع التالية في العصر المملوكي لا تخرج عن هذا القالب.

وفي مصر، سعت الكنيسة إلى استكمال هيئتها ولوائحها في العصر الأيوبي (١١٧٤-١٢٥٠م). وتوالت الكتابات الكنسية التي تحدد صلاحيات واختصاصات

البطريك، كرئيس للطائفة. وأعادت الكتابات الكنسية رسم صلاحيات البطارقة وسلطاتهم استنادًا إلى قوانين الكنيسة في الخمسة قرون الأولى. إذ ينص القانون الرابع والثلاثون من قوانين الرسل على ضرورة أن تعين كل أمة رئيسًا لأساقفتها وألا يقدم الأساقفة على أمر خطير بدون رأيه^(٢٢). ورتب القانون الخامس والثلاثون من قوانين الرسل كيفية فض المشاكل وتسيير أمور الكنيسة والعبادة^(٢٣).

وتضمنت السلطة الكنسية للبطريك، الصلاحيات التالية: رسامة القسوس والشمامسة، الوعظ، التعليم، الإفتقاد، سلطات الحل والربط، والحرص على القوانين والتقاليد الكنسية. على أنه في العصر الإسلامي توسعت صلاحياتهم لتشمل شئون الطائفة ككل، وتوسعت كتب البيعة في القرن الثالث عشر، في شرح مهام وسلطات البطريك، والهيئات المعاونة، بل ووصف مجلسه^(٢٤). وحددت كتب الكنيسة نطاق ولاية البطريك القضائية في الأمور التالية: (١) فصل المنازعات وقطع الخصومات. (٢) إيصال الحقوق إلى مستحقيها إذا ثبت باقرار أو بيعة. (٣) الحجر على من هو ممنوع من التصرف إما لصغر أو لجنون أو لفسفه، حفظًا للأموال على مستحقيها وتصحيحًا لأحكام العقود فيها. (٤) النظر في الأوقاف. (٥) تنفيذ الوصايا على شروط الموصي فيما أباحه الشرع ولم يمنعه. (٦) استخلاف من يصلح للحكم إذا كان العمل كثيرًا. (٧) تصفح شهوده وأمنائه وإستبداهم عند ظهور العجز والخيانة^(٢٥). كذلك أشارت المصادر الكنسية في القرن الثالث عشر إلى "تقاليد" البطارقة الصادرة عن الحكام وضرورة قراءتها في طقس رسامة البطريك^(٢٦).

سبق وأن أشرنا إلى أن تنظيم طوائف غير المسلمين لم يرد في نصوص قانونية إسلامية، وبالتالي لم يكن هناك تقنين لصلاحيات البطريك. وعلى ذلك كانت هذه الصلاحيات المنصوص عليها في قوانين الكنيسة وتشريعاتها، هي المرجع الذي استند

إليه كتاب الإنشاء في صياغة مسئوليات البطارقة التي ظهرت لاحقاً في توقيعيهم. حيث اعتبرت الدولة البطريرك هو المسئول الأول أمامها عن طائفته، ومن ثم صارت وظيفة البطريرك، كرئيس طائفة، ضمن الوظائف الحكومية التي تُقرر بتوقيع شأنها شأن الوظائف الأخرى في الدولة. وبالرغم من أن هذه القرارات الخاصة بتعيين البطارقة قد تكون قد بدأت في العصر الفاطمي، إلا أنه لم يصلنا منها شيء.

والمرّة الأولى التي يرد فيها مصطلح "توقيع" كمرادف لقرار تعيين بطريرك قبطي ورد في سيرة البابا أثناسيوس الثالث (١٢٥١-١٢٦١م): "...ورتبوا معه من يتحدث له مع الأمراء على أن ينال في سبيل تعيين القس غبريال في الكرسي البطريركي ألف دينار ويضمن القيام بها لبيت المال. فقام القس أبو شاكر بالعمل لتحقيق ذلك، ووفق في مهمته وأخذ "توقيعاً كريماً" بالموافقة على رسامة القس غبريال"^(٢٧). وشهد العصر المملوكي انتظام صدور التوقيع، ووصلت إلينا نسخ من توقيع البطارقة، توضح بدقة نطاق صلاحياتهم واختصاصاتهم.

ثانياً، نص وحيد لتوقيع (محاولات للتفسير)

بالرغم من انتظام ديوان الإنشاء في إصدار توقيع للبطارقة القبط في العصر المملوكي، إلا أنه لم يصلنا، حتى الآن، سوى نصين لتوقيعين من توقيع البطارقة؛ الأول هو ما أورده القلقشندي، وهو نص توقيع صدر للبابا يوانس العاشر "جرجس بن القس مفضل" (١٣٦٣-١٣٦٩م)، في شهر عام ٧٦٤هـ / ١٣٦٣م^(٢٨). والثاني هو التوقيع موضوع هذه الورقة. وهو أمر جد غريب! فلا نحتاج إلى دليل على صدور هذه التوقيع منذ بدايات العصر المملوكي (على أقل تقدير)، واستمرار صدورها. يكفي أن نشير إلى النسخ الاسترشادية التي صاغها القلقشندي، أو من قبله ابن فضل الله العمري، وكذلك نسخة توقيع حقيقية صدرت بالفعل أوردها

القلقشندي. ويذكر ابن الصيرفي بأن ديوان الإنشاء كان يحتفظ بنسخ من الوثائق الصادرة عنه، كنوع من الحفظ الأرشيفي، وكذلك ك نماذج إرشادية لكتاب الديوان^(٢٩).

ومن البديهي أن أصول هذه التواقيع كانت تُسلم إلى البطارقة أنفسهم، ومن ثم حفظها بالبطيركية. ولا نعدم الدليل على وجودها بمكان ما بالبطيركية؛ منها هذا التوقيع موضوع هذه الورقة. حيث تولى أحد الكتاب، في الغالب كان سكرتيراً للبطيرك، تجميع ونسخ الرسائل والقرارات الصادرة عن البابا يوانس الثالث عشر (١٤٨٤-١٥٢٤م) بعد وفاته. وكان من بين هذه الأوراق هذا التوقيع. وبالرغم من أن الكاتب لم يأت على نسخة توقيع البطيرك صاحب الرسائل نفسه، إلا أن عثوره، أو اختياره، لهذا التوقيع يوضح أن البطيركية كانت تحتفظ بأصول التواقيع.

ولدينا أدلة أخرى على وجود هذه التواقيع بأرشفة البطيركية حتى أواخر القرن التاسع عشر، على أقل تقدير. والقصة التي أوردتها المؤرخ القبطي توفيق إسكاروس، تنير لنا بعض الجوانب. حيث طرح الرجل سؤالاً حول تواقيع البطارقة (قرارات تعيينهم)، في معرض حديثه عن البابا بطرس الجاولي (١٨٠٩-١٨٥٢م)؛ حيث تساءل عن جهة إصدار قرار تعيينه: هل يأتي القرار من السلطان العثماني باستانبول؟ أم يصدر عن حاكم مصر؟ وأضاف قائلاً: "ليت في مكتبة الدار البطيركية أو في محفوظاتها النصوص الرسمية وصور الأوامر الصادرة بتولية الآباء البطارقة، وكيفية كتابتها، والسلطة المعطاة لهم..". ثم علق في الهامش قائلاً: "سألت مرة غبطة الأب البطيرك (يقصد كيرلس الخامس، ١٨٧٤-١٩٢٧م، المعاصر لتأليف الكتاب) عن أوراق من هذا القبيل، فأخبرني بأنه يتذكر أنه رأى عند رسامته دشتاً في زكيتين مليئتين، ولكن لم يعلم ماذا فعل الزمان بهما فيما بعد.."^(٣٠). على

كل حال، هذه شهادة هامة عن وجود هذه التوقيعات في أرشيف البطيركية حتى أواخر القرن التاسع عشر. ولكن حتى الآن لم يتمكن من الوصول إليها، إن كانت لازالت محفوظة في مكان ما بالبطيركية.

لماذا نسخ كاتب المخطوط هذا التوقيع بالذات؟

لا أملك تفسيرات محددة لسبب إدراج هذا التوقيع ضمن هذا المخطوط. وما سأحاول طرحه هو تقديم إيضاحات إضافية، حول هذا التوقيع والمصدر الذي جاء فيه، ثم اقتراحات للإجابة عن السؤال المطروح؟

ورد هذا التوقيع في مخطوط عنوانه "كتاب يحتوي مكاتبات تحتاج إليهم الآباء البطارقة والمطارنة والأساقفة"^(٣١). والمخطوط يتضمن الرسائل والأدراج الصادرة عن البابا يوانس الثالث عشر (١٤٨٤-١٥٢٤م)، وبالذات الرسائل الصادرة عنه في الفترة من ٢ طوبة ١٢٢٢ش / ٢٨ ديسمبر ١٥٠٥م إلى ١ بؤونة ١٢٢٦ش / ٨ يونيو ١٥١٠م. وهذه الرسائل قام بتجميعها كاتب البطيريك أو تلميذه ونسخها في كتاب، والنسخة التي بين يدينا نسخة وحيدة، أتمها ناسخ لاحق وهو "الناسخ القس فضل الله"، والذي عاش حتى عام ١٦٠٣م تقريباً - وتم نسخ هذه المخطوطة بين عامي ١٥٧٤ - ١٥٨٦م. وجميع الرسائل تتعلق بأمور معاصرة لهذا البطيريك، من قرارات تعيين كهنة ونظار، ومراسلات إلى كنائس وأساقفة وأديرة، ورسائل أخرى تتضمن موضوعات أخرى متنوعة، من بينها نماذج فارغة لتقاليد ومراسلات^(٣٢). والجدير بالذكر أن هذا النوع من المخطوطات القبطية والمسمى اصطلاحاً "كتب الأدراج البابوية"، سارت على هذا النهج، أي أنها تنسخ رسائل وقرارات حقيقية للبطارقة، بالإضافة إلى نسخ استرشادية قد يحتاج إليها كاتب البطيريك، ويسرون على نهجها^(٣٣). ورصدنا ذلك في المخطوطات السابقة على هذا المخطوط، والتالية

له. وعنوان هذا المخطوط يشير إلى ذلك بوضوح "كتاب يحتوي مكاتبات يحتاج اليهم الآباء البطارقة والمطارنة والأساقفة". وتضمن هذا المخطوط بعض نماذج فارغة لقرارات تعيين ومراسلات؛ نذكر على سبيل المثال "نسخة تقليد للشمامسة"، يذكر صيغة التقليد ويأتي عند الاسم فيقول "فلان"^(٣٤). ولكن الغريب أن كاتب هذه المخطوطة لم يأت على ذكر توقيع هذا البطريرك، أو أي من البطارقة السابقين عليه. وتفرد بنسخ توقيع البابا بنيامين الثاني (١٣٢٧-١٣٣٩م)، دون أي بطريرك آخر!

وعلى افتراض أن هذا التوقيع، قد اندس بين أوراق البطريرك صاحب المخطوط، إلا أن كاتب المخطوط فطن لذلك، وكان بإمكانه أن ينحيه جانباً؛ إذ أنه يميز بوضوح أن هذا التوقيع خاص بالبابا بنيامين، وينقل نصه بتاريخه. بقي التفسير الآخر، وهو أن كاتب المخطوط ربما تعمد، عن وعي، إدراج هذا التوقيع.

على أن المتأمل للسيرة الرسمية لهذا البطريرك الواردة بكتاب سير البيعة، يجد أنها لا تشير إلى خصوصية ما! وجاءت في غاية الاختصار في كتاب سير البطارقة، شأنه شأن معظم بطارقة العصرين المملوكي والعثماني^(٣٥). واستغرقت سيرته هذه الفقرة فقط:

"بنيامين البطريرك وهو الثاني والثمانون من العدد. هذا الأب بنيامين تنبأ عليه أبينا القديس برصوما العريان قبل نياحته. أوسموه بطريراً في الخامس عشر من شهر بشنس سنة ألف ثلاثة وأربعين للشهدا. وكان هذا الأب القديس من أهل الدميقرات بالصعيد. وكان راهباً عابداً مقيم بجبل طرا وتنيح في اليوم الحادي عشر من شهر طوبة سنة ألف خمسة وخمسين للشهدا. وفي أيامه تولا شرف الدين النشوا ابن التاج وجرا عليه [البطريرك] شدايد كثيرة وأهانوا النسا وأولادهم والرهبان والرهبانات والأساقفة. ومات النشو في العقوبة ببركة صلاة هذا الأب وطلباته وحل الانتقام من

الله على جميع فاعلى السوء وهذا الأب أمير دير القديس أنبا بيشاي بشيهاة وأنفق عليه من عنده. ومدة إقامته بطرگا إحدى عشر سنة وثمانية شهور وتنيح ودفن بدير شهران^(٣٦). فهذا البطريرك شأنه شأن معظم بطاركة العصر المملوكي، لم يتميز بشئ خاص في تاريخ الكنيسة!

يقا فقط الاسم "بنيامين"! وربما يكون ذلك هو مفتاح هذا السر؛ حيث أورد كاتب المخطوط هذا التوقيع تحت عنوان: "توقيع شريف سلطاني للأب السيد البطريرك أنبا بنيامين، تاريخه ثالث عشر جمادى الآخرة سنة سبعة وعشرين وسبعماية"، دون أن يذكر أنه بنيامين الثاني. والحقيقة أن كتاب السير قد درجوا على ذكر اسم البطريرك دون تحديد رقمه في حمل الاسم، فمثلاً لدينا تسعة عشر بطريركا باسم يوانس، آخرهم يوانس التاسع عشر (١٩٢٩-١٩٤٢م). يرد دائماً ذكر البطريرك "يوانس" أو "يوحنا" دون تحديد أي يوحنا، ويكون الفاصل هو رقمه في سلسلة البطاركة، ففي سيرة البابا بنيامين صاحب هذا التوقيع، يأتي ذكره كما أسلفنا "بنيامين البطريرك وهو الثاني والثمانون من العدد"، وهو ثان بطريرك يحمل اسم بنيامين. واسم "بنيامين" بالذات له أهمية خاصة، حيث كان هو أول بطريرك قبطي في العصر العربي، وطبيعة علاقته بعمر بن العاص شكلت نموذجاً للعلاقة بين الحاكم المسلم والبطريرك القبطي. فهل توهم الكاتب أو اختلط عليه الأمر أنه بنيامين الأول، أول بطاركة الكنيسة في العصر الإسلامي؟ ومن ثم أول بطريرك يصدر له مثل هذا النوع من القرارات (التواقيع)!!

وتوجد شواهد أخرى تشير إلى هذا الخلط بين سيرة بنيامين الأول (٦٢٣-٦٦٢م)، وبنيامين الثاني (١٣٢٧-١٣٣٩م). إذ وردت فقرة في مصادر متنوعة حول البابا بنيامين الأول، تنسب له قيامه بتعمير أديرة بوادي النطرون: في سير

البطارقة "وبطلته بدأت عمارة ديارات وادي هيب"^(٣٧)؛ وفي ذيل كتاب يوساب أسقف فوة: "وعلى يدي هذا الأب بنيامين بنيت كنيسة بومقار بشيهات"^(٣٨)؛ وعند المقريري "... وأقيم بعده على اليعاقبة بنيامين، فعمر الدير الذي يقال له دير أبوبشاي، ودير سيدة أبو بشاي، وهما في وادي هيب"^(٣٩). وورد في كتاب سير البطارقة، نصاً مشابهاً في سيرة البابا بنيامين الثاني "وهذا الأب أعمر دير القديس أنبا بيشاي بشيهات وأنفق عليه من عنده". أردت فقط أن أدلل على أنه ربما هناك خلط في السيرتين، ومن ثم اختلط الأمر على كاتب المخطوط، ولم يفرق بين بنيامين الأول وبنيامين الثاني.

من ناحية أخرى، تشير الدلائل إلى أن الذي قام بكتابة هذا التوقيع هو كاتب الإنشاء الشهير، ابن فضل الله العمري، والذي كان معاصراً للبابا بنيامين الثاني. حيث أن الفترة التي قضاها ابن فضل الله العمري في ديوان الإنشاء (٧٠٩-٧٣٨هـ / ١٣٠٩-١٣٣٧م)^(٤٠)، شهدت العام الذي تولى فيه البابا بنيامين الثاني البطركية عام ١٣٢٧م. ويذكر ابن فضل الله العمري أنه التقى البابا بنيامين، ونقل عنه في كتابه "مسالك الأبصار" معلومات كثيرة عن الحبشة، وذكره مرات عدة في كتابه: "وأخبرني البطرك بنيامين فيما حكى لي في كتابه عنهم"^(٤١). فهل كان ذلك سبباً لأن يعد هذا التوقيع فريد في بابه لدى كتاب البطركية كنموذج لنص صادر عن أشهر كتاب الإنشاء؟ خاصة وأن هذا النوع من المخطوطات يعد تسجيلاً للرسائل والقرارات الصادرة عن ديوان البطرك، وكذلك تقديم نماذج إنشائية للكتاب اللاحقين.

حاولت أن اختبر هذه الفرضية، وتبعت نماذج القلقشندي، فأضاف القلقشندي مزيد من الغموض! حاول القلقشندي أن يقدم سلسلة منضبطة للبطارقة

القبط، وتحرى الدقة في تتبعه لسلسلة البطارقة. وإمعاناً في السعي نحو تقديم سلسلة دقيقة للبطارقة، ذكر القلقشندي أحد البطارقة دون الوقوف على اسمه، وقال "قدموا عليهم بطرماً لم أقف على اسمه"^(٤٢). وهذا يبين حرص القلقشندي على ضبط هذه السلسلة. ولكن عندما جاء إلى ذكر البطارقة في العصر المملوكي، وهو عصره، نحا، بغرابة شديدة، هذه الدقة جانباً، وحات قائمة البطارقة القبط التي أوردتها القلقشندي مضطربة وغير منضبطة. رصد القلقشندي في الفترة من ١٠ رمضان ٦٣٣هـ/ ١٧ مايو ١٢٣٦م إلى سنة تأليفه الكتاب ٨١٤هـ/ ١٤١١م ستة بطارقة فقط من أصل إثني عشر بطريك. أي أنه أسقط ستة بطارقة من السلسلة. والفترة التي قضاها القلقشندي في العمل بديوان الإنشاء (٧٩١-٨٠١هـ/ ١٣٨٩-١٣٩٩م) لم تشهد تعيين بطارقة حيث شهدت هذه الفترة بطريك واحد تعين قبل عمل القلقشندي بديوان الإنشاء، وهو البابا متى الكبير السابع والثمانون (١٣٧٨-١٤٠٨م).

وفي سيرة البابا بنيامين الثاني (صاحب هذا التوقيع) قال القلقشندي: "ثم قدم بعده في الدولة الناصرية محمد بن قلاوون البطرک بنيامين وهو الذي كان معاصراً للمقر الشهابي بن فضل الله، ونقل عنه بعض أخبار الحبشة. ثم قدم بعده المؤمن جرجس بن القس مفضل في شهور سنة أربع وستين وسبعمائة"^(٤٣). أسقط القلقشندي اثنين من البطارقة قبل البابا بنيامين الثاني، وأسقط اثنين آخرين بعده، وقفز من البابا بنيامين الثاني (رقم ٨٢ في سلسلة البطارقة) إلى البابا يوانس العاشر (رقم ٨٥ في سلسلة البطارقة)، والذي أسماه القلقشندي باسمه قبل رسامته بطريكاً "المؤمن جرجس بن القس مفضل". وعندما تناول القلقشندي في موسوعته تواريخ البطارقة ووصاياهم، أورد وصية البطارقة التي أنشأها ابن فضل الله العمري

كأنموذج^(٤٤)، وعندما أراد إيراد نص حقيقي لتوقيع، أورد توقيع تاريخه ٧٦٤هـ/ ١٣٦٣م للبابا يوانس العاشر (١٣٦٣-١٣٦٩م)، تاريخه شهور سنة ٧٦٤هـ^(٤٥)، وهو البطريرك الذي وضعه القلقشندي بعد البابا بنيامين الثاني (صاحب التوقيع موضوع الورقة). وبالرغم من دأب القلقشندي على الاستشهاد بنصوص رسمية صدرت عن ديوان الإنشاء من إنشاء ابن فضل الله العمري^(٤٦). إلا أنه استشهد بنص حقيقي صدر بعد ابن فضل الله العمري، ولم يستشهد بهذا التوقيع. وفي نفس الوقت لم يكن هذا التوقيع من إنشاء القلقشندي نفسه؛ حيث أنه التحق للعمل بديوان الإنشاء عام ٨٠١هـ/ ١٣٩٩م، أي بعد صدور هذا التوقيع بأكثر من ست وثلاثين عاماً! أردت فقط أن أقول أنني لم أتمكن من تبيان تركيز القلقشندي على توقيع حقيقي لبطريرك بعينه. وهو الأمر الذي ربما يكمن وراءه أسباب لم أتمكن من الوقوف عليها، مثلما الحال في ورود هذا التوقيع موضوع الورقة في مخطوط لاحق.

صياغة التوقيع: تميز هذا التوقيع بصياغة فريدة في بابها (سيأتي شرحها لاحقاً). حيث خلا من أي إشارة إلى مصطلحات مألوفة في التواقيع التي نعرفها، مثل "أهل الذمة"، الطائفة الصليبية". أو ما يرد في خطب التواقيع من تعابير تتحدث عن بعض الأمور العقائدية الخاصة بوضع المسيح بين المسيحية والإسلام. كما أنها خلت أيضاً من صياغة أيضاً مألوفة في التواقيع، وهي التصلية والتسليم على الرسول بعد حمد الله. ربما كانت هذه الأمور وراء اختيار كاتب المخطوط لإيراد هذا التوقيع دون غيره، على اعتباره نموذج جيد، من وجهة نظره، يخلو من إي إشارات دينية إسلامية قد يستكف كاتب قبطي مسيحي من إيرادها في نص كنسي.

على أن هذه النقطة قد تستدعي خاطرة أخرى، وهي إمكانية تدخل الكاتب في نسخ التوقيع وحذفه لعبارات لا تروق له. ولكن دراستنا لهذا المخطوط قد

كشفت لنا الدقة المتناهية التي يسير عليها، والتي نستبعد إقدامه على هذا الأمر. كما أن بنية التوقيع تشير إلى اتساقه وعدم التدخل بالحذف. من ناحية أخرى، النسخ يكتب هذا النص في القرن الخامس عشر. وكان لديه متسعاً لينتقي توقيعاً آخر ويقوم بتنقيحه. وكان الأجدى أن ينسخ توقيع البطريك المعاصر له. لذا أظن أنه نقل نص التوقيع بدقة ولم يتدخل في صياغته.

لا يبقا سوى ملاحظة أخيرة وهو أن هذا التوقيع صدر في عهد سلطنة الناصر محمد بن قلاوون الثانية (٧٠٩-٧٤١هـ/١٣٠٩-١٣٤٠م). وهي أطول فترة قضاهها سلطان مملوكي في سدة الحكم. وربما كانت أزهى فترات عصر المماليك البحرية، على أن هناك بطريكان آخران قد عاصرا فترة السلطان الناصر محمد، ويُفترض صدور توقيعه لهم، وهما البابا يوانس التاسع (١٣٢٠-١٣٢٧م)، والبابا بطرس الخامس (١٣٤٠-١٣٤٨م).

كانت هذه هي كل ما استطعت أن أقدمه حول هذا التوقيع، وسياقات اختياره للنسخ في مخطوط قبطني، وهي كلها محاولات لشرح ظروف وملابسات، ربما تلقي بعض الضوء على هذه الوثيقة. وتعليقاتي على نص التوقيع تقدم إيضاحات أخرى.

ثالثاً. نشر التوقيع والتعليق عليه

أ- نشر التوقيع

النص بالأساس لوثيقة هامة، ولكنها وردت في متن مخطوط. ومن ثم تتداخل هنا قواعد النشر، على أن ورودها في مخطوط يحسم الأمر. ومن ثم سأقيم نصاً صحيحاً أثبت فيه المهمزات والتنوين. والحقيقة أن الكاتب أثبت التنوين كثيراً^(٤٧).

سالتزم بتريقيم سطور التوقيع وفق سطور المخطوط، لسببين: السبب الأول وهو عملي؛ حتى يسهل الإشارة إلى السطور أثناء التعليق. الثاني، وهو ظني أن الناسخ التزم بالسطور الأصلية للتوقيع، وقد درج الكاتب على ذلك في كل المخطوط. ودليلي على ذلك نص رسالة من البطريرك يوانس الثالث عشر (١٤٨٤-١٥٢٤م) أرسلها إلى ملك الحبشة في ٨ يونيو ١٥١٠م، جاء في نهايتها "وعدة أسطر هذه البركة المشروحة أعلاه. مايتي سطرًا. واسم الله والعلامة المقدسة والتاريخ"^(٤٨). وجاءت نص الرسالة في مائتي سطر بالضبط، مما يدفعني إلى الظن بأن الكاتب سار على نفس النهج والتزم بسطور التوقيع الأصلي.

النص

- ١- نسخة توقيع شريف سلطاني للأب السيد البطريرك انبا بنيامين
- ٢- تاريخه ثالث عشر جمادى الآخرة سنة سبعة وعشرين وسبعماية.
- ٣- أما بعد حمدًا لله تعالى الذي نشر احساننا كوسع ساير العالم
- ٤- وبسط معروفنا في البسيطة ليتم به جميل المكارم. واطلع
- ٥- لجم^(٤٩) دولتنا الشريفة في أفق السماء. فاهدى به العاجزين
- ٦- واسترشد به الحازمين. أنه لما كانت الطائفة المسيحية
- ٧- محتاجة الى ريسًا تقندي بها في دينها وتعتمد عليه في الأحكام
- ٨- المتزلة في إنجيلها. وبطريركا يرفع الحرم عن من وقع
- ٩- في الجرم. وأن يكون منتصبًا لدعوايهم وباحثًا بعلمه عن
- ١٠- علة دعوايهم. ومبين لهم ما وجب عليهم. إذ الشرع الشريف
- ١١- أذنا أن نتوصى بهم. وأن نقرهم عن الهدنة التي هي غاية [١٩٤ و]

- ١٢- قصدهم ومطلبهم. وأن يأوون إلينا عند كل شدة. وأن
- ١٣- يكونوا تحت كنفنا لأنهم أقرب إلى المؤمنين مودة. ولما كانت
- ١٤- حضرة الشيخ الجليل المبجل الرئيس الفاضل الثقة بنيامين
- ١٥- ثقة الدولة ابن ابراهيم {ابن} (٥٠) اختيار الملوك والسلاطين. أبقاه
- ١٦- الله تعالى لطايفته. وأقر بوجوده أهل ملته. من يستحق
- ١٧- هذه الولاية. بما اتصف به من أوصاف الروحانيين. وتخلق به من
- ١٨- أخلاق الربانيين. وعدا في منهج الزهادة. وراح وتسلك مسلك
- ١٩- من تقدمه. وساح وانقطع في الجيال والبراري. وأنفق عمره
- ٢٠- على بطن خالي وجسد عاري. وانعقد الاختيار من أبناء
- ٢١- جنسه أنه فارس هذه الحلبة. وأجدر بامتطأ هذه الرتبة
- ٢٢- ولذلك رسم بالأمر الشريف العالي المولوي السلطاني الملكي
- ٢٣- الناصري المنصوري. لازالت أيامه الشريفة تشمل بفضلها
- ٢٤- جميع الملل. وتغمر بغماير كرمها ساير النحل. أن يتقدم الشيخ
- ٢٥- المشار إليه على الطايفة النصرانية اليعقوبية. ويكرز
- ٢٦- بطيركا عليهم على عادة من تقدم من أمثاله ومستقر قاعدتهم
- ٢٧- بالديار المصرية. والثغور المحروسة. والجهات المعروفة [١٩٤ ظ]
- ٢٨- الجاري بها العادة الى آخر وقت. معتمد في ذلك أجمل سيرة
- ٢٩- وأحسن سريرة. قائماً بقوانين شريعته حاكماً بين طايفته
- ٣٠- بنص قواعد ملته باذلاً في التحليل والتحریم غايت الاجتهاد
- ٣١- بما حقه في الإنجيل. بحيث أن يعم نظره الجليل من أحوالهم والحقير

- ٣٢- والكبير منهم والصغير. لا يفعل أمراً إلا وهو مغدوقاً
- ٣٣- بإشارته. وليقدم عليهم الأساقفة والقسيسين من هو مواظباً
- ٣٤- لديانته وأمانته. ولا يمضوا أمراً من أمورهم حتى يتعلق بإرادته.
- ٣٥- وليلزم أهل الأديرة والكنائس رفع الأدعية الصالحة
- ٣٦- بدوام أيامه القاهرة. وأن لا يخرجوا عن حد ولا رسم ولا يحدثوا
- ٣٧- شيئاً ما لم يرى به نظره. وأن يسلكوا أهل الأديرة ما يجب عليهم
- ٣٨- من حق الواردين. وأبنا السبيل من إعانة الراحل وإكرام
- ٣٩- النازل. والحكم في منزلته بما هو منصوباً في شريعته. ليكون
- ٤٠- أمواهم محفوظة بحسن رعايته. ولا يقدم عليهم من هو من
- ٤١- أهله. ولا من سبطه. وإن أمكن ذلك واضطر الأمر إليه.
- ٤٢- فيكون من هو شبيها لسيرته. متنسكاً بنسكه. فإن حضر في مجلسه
- ٤٣- فيكون في أدنا مكان وهو أعلم بما يلزم. وأدرى وأحق بهذه
- الرتبة. [١٩٥و]
- ٤٤- واجرى بعد الخط الشريف أعلاه الله تعالى حكماً بامضاه. [١٩٥ظ]»^(٥١)

ب- التعليق على التوقيع

التوقيع

يقول القلقشندي أن مصطلح "التوقيع" له دلالات عدة في علم الإنشاء، حتى أنه صار عند العامة مقابل لعلم صناعة الإنشاء، فيقول: "صار لصناعة الإنشاء اسمان: خاص يستعمله أهل الديوان ويتلفظون به وهو كتابة الإنشاء، وعام يتلفظ به عامة

الناس وهو التوقيع". ويشرح أصل إطلاق "التوقيع" على "صناعة الإنشاء" من ارتباط العمل بالتوقيع على حواشي القصص وظهورها بخط الخليفة أو السلطان أو الوزير أو صاحب ديوان الإنشاء أو كتاب الدست ومن جرى مجراهم، بما يعتمد في القضية التي رفعت القصة بسببها، ثم أطلق على كتابه الإنشاء جملة^(٥٢). وبالرغم من أن ابن فضل الله العمري يقول بأن "التواقيع" صارت تصدر لعامة أرباب الوظائف، جليلها وحقيرها، كبيرها وصغيرها، إلا أنه يعترض على هذا التعميم، ويقول بأن ذوي الشأن يجب أن تُسمى تقاليدهم "تفاويض"، وللصغار "مراسيم"، ولأدنى الطبقات "تواقيع"^(٥٣). ويبدو أن اعتراض ابن فضل الله العمري، لم يؤخذ في الاعتبار، حيث يقول القلقشندي بأن مصطلح "التوقيع" صار يُطلق على نوع خاص مما يكتب في الولايات وغيرها لعامة أرباب الوظائف، من أعلاها إلى أدناها^(٥٤). وأخذ يعدد القلقشندي مراتب التواقيع، وصولاً إلى الطبقة الرابعة "وهي لأصغر ما يكون من الولايات"^(٥٥). ويقع "توقيع" البطارقة ضمن هذه الطبقة.

ولاعتقادنا بأن كاتب هذا التوقيع هو ابن فضل الله العمري، أو على الأقل كُتب في فترة توليه ديوان الإنشاء، لذا سيكون النموذج الذي وضعه ابن فضل الله العمري للتواقيع هو المعول عليه في تقسيم أجزاء هذا التوقيع، ثم مقارنته بنماذج القلقشندي.

ذكر ابن فضل الله العمري بنية التقاليد عامة، ومن بينها التواقيع، وحدد أجزاءها في: الخطب؛ ثم حال الولاية؛ وحال المولى وحسن الفكر فيمن يصلح، وأنه لم ير أحق من ذلك المولى، ويسمى، ثم يقال ما يفهم أنه هو المقدم الوصف أو المتقدم إليه بالإشارة، ثم يقال: "رسم الأمر الشريف، العالي، المولوي، السلطاني، الملكي، الفلاني" ويدعى له أن يقلد كذا، أو أن يفوض إليه كذا؛ والأول، أجل، ثم يوصي بما

يناسب تلك الولاية مما لا بد منه، تارة جُمالياً، وتارة تفصيلياً. ثم يختم بالدعاء للمولى بالإعانة، أو التأييد، أو المزيد، أو التوفيق، أو ما يجري هذا الجرى ثم يقال: "وسبيل كل واقف عليه العمل به بعد الخط الشريف أعلاه"^(٥٦).

بينما تختلف صياغة التوقيعات قليلاً في بعض المواضع "وقد تستفتح التوقيعات بـ "الحمد لله"، وقد تستفتح بـ "أما بعد حمد الله"... ومن استصغر من المولدين لا يدعى له في آخر توقيعه، ولا يقال في آخر التوقيعات على اختلافها: "وسبيل كل واقف عليه" بل يقال: "فليعتمد ما رسم به فيه بعد الخط الشريف أعلاه"^(٥٧).

ومن خلال التوقيع المنشور، يظهر الالتزام الدقيق بهذا النموذج.

أجزاء التوقيع:

سأناقش أجزاء هذا التوقيع مقارنة بالنماذج التي أوردها القلقشندي، وكذلك النص الحقيقي لتوقيع صدر للبابا للبابا يوانس العاشر (١٣٦٣-١٣٦٩م)، تاريخه شهر سنة ٧٦٤هـ / ١٣٦٣م. وهناك توقيع آخر أورده القلقشندي صادر عن الخليفة العباسي القائم بأمر الله (١٠٣١-١٠٧٥م) للبطريك الكلداني عبد يشوع الثاني ابن العارض (١٠٧٤-١٠٩٠م)، وتاريخ هذا التوقيع نوفمبر ١٠٧٤م^(٥٨). بالرغم من أن بنيته تتوافق تماماً مع توقيعات العصر المملوكي، إلا أن الفرق بينهم أن الأول صادر عن الخلفية، وبالتالي صياغة الفقرات مختلفة عن تلك الصادرة عن السلاطين، لذا لن استشهد به إلا قليلاً.

- الخطبة (س ١-٦)

بدأت الخطبة بـ "أما بعد حمد الله" (س ٣)، وهي تتفق مع جميع الخطب التي أوردها القلقشندي في نماذجه، أو التوقيع الحقيقي الذي نشر نسخته^(٥٩). ثم تتناول

خطبة التوقيع عادة رعاية السلطان لسائر الملل والأجناس، ومنهم "أهل الذمة"، ومن ثم، ترد فقرة تشير إلى رعاية السلطان للقبط اليعاقبة بصفتهم أهل ذمة. على أن خطبة هذا التوقيع جاءت قصيرة جداً! ولم تشر إلى وضع القبط كأهل ذمة، واستخدمت تعبيراً فضفاضاً يعبر عن رعاية السلطان ليشمل "ساير العالم" و"البيسطة". وهي خطبة فريدة في نوعها.

- حال الولاية (س٦-١٣)

تناول هذه الفقرة حاجة الطائفة إلى تعيين بطريك ليتولي شئونها، وأشار في هذا التوقيع إليهم بعنوان "الطائفة المسيحية" (س٦) دون أن يحدد أنهم يعاقبة أو حتى قبط. في حين ترواحت التوقيعات الأخرى في تسمية الطائفة بـ "الملة المسيحية والفرقة اليعقوبية"؛ "طائفة النصارى اليعاقبة بالديار المصرية"؛ "أهل الذمة القبط". إلا أنه يعود بعد ذلك ويشير إلى طائفة القبط بـ "الطايفة النصرانية اليعقوبية" (س٢٥). ثم أشار باختصار إلى مهامه الرئيسية (س٧-١٠)، وهي تدور حول صلاحياته القضائية للفصل في أمورهم. وعادة التوقيعات أن يذكر مهامه إجمالاً، ثم يفصلها في الوصية.

ومما تفرد به هذا التوقيع أيضاً، إشارته إلى طبيعة الوضع القانوني للطائفة القبطية في إطار "الهدنة" (س١١) بحسب تعبير التوقيع. وهو أيضاً فريد في بابه. ولقد أفاض القلقشندي في تعريف ووصف عقد "الهدنة"، والتي تتم في الغالب بين ملوك المسلمين وملوك الكفار للاتفاق على إنهاء الحروب أو وقفها لفترة من الزمن وفق شروط يرتضيها الطرفان^(٦٠). وقد تُستخدم "الهدنة" لوصف طبيعة وضع طوائف "المستأمنين" في دار الإسلام، وهو ما لا ينطبق على "القبط اليعاقبة"، حيث أنهم ممن صولحوا على الجزية، وصاروا أهل ذمة. وفي كل نسخ التوقيعات ترد الإشارة إلى "أهل الذمة". إلا هذا التوقيع، وربما يتسق ذلك مع خلو خطبة التوقيع من وصف الطائفة

القبطية بـ "أهل الذمة". على أن استخدام هذا المصطلح "الهدنة" قد يشير إلى قلاقل وتوترات معاصرة مع بعض البلاد المسيحية. ولكن لم ترد أي إشارة في المصادر التاريخية إلى مثل هذه القلاقل، ولم تشهد فترة الناصر محمد بن قلاوون الثانية (٧٠٩-٧٤١هـ/١٣٠٩-١٣٤٠م) أي مناوشات مع الصليبيين، أو الفرنج. أما في الشأن الداخلي، فهناك إشارة فتنة وقعت بين الفرنج والمسلمين بالإسكندرية، وتوترت الأجواء بسببها، ولكن هذه الفتنة وقعت في تاريخ لاحق على تاريخ صدور هذا التوقيع إذ أنها حدثت في ٥ رجب ٧٢٧هـ^(٦١). كذلك شهد عام ٧٢١هـ سلسلة من الأحداث الملتهبة؛ حيث هُدمت كنائس عديدة في مختلف أنحاء مصر، ثم تبعتها حرائق كثيرة بالقاهرة^(٦٢). ولكن كان السلطان غير راض بالمرّة عن هذه الأحداث، وشرع في معاقبة المعتدين على الكنائس. ومن ثم كان استخدام مصطلح "الهدنة" للتعبير عن طبيعة علاقة القبط بالسلطة المملوكية أمر غير مألوف. ولم يرد في أي من نسخ تواقيع البطارقة التي أوردها القلقشندي، أو وصية البطارقة التي أوردها ابن فضل الله العمري.

حال المولى (س ١٣-٢١)

يذكر ابن ناظر الجيش أن ألقاب البطريك، هي "البطريك الجليل القديس الروحاني المتبتل الخاشع قدوة النصرانية"^(٦٣). ويعطي القلقشندي ألقاباً أكثر تنوعاً لبطريك النصارى اليعاقبة، ليختار منها الكاتب ما يشاء، وقال أنه رآها في بعض التواقيع "الحضرة السامية، الشيخ، الرئيس، المبجل، المكرم، الكافي، المعزز، المفخر، القديس، شمس الرياسة، عماد بني المعمودية، كثر الطائفة الصليبية، اختيار الملوك والسلاطين"^(٦٤). وجاءت ألقاب البطريك بنيامين في التوقيع: "حضرة الشيخ الجليل المبجل الرئيس الفاضل الثقة بنيامين ثقة الدولة ابن ابراهيم اختيار الملوك

والسلاطين" (س١٤-١٥). في حين خلت ألقابه من تعبيرات أخرى وردت في معظم التوقييع وهي "بني المعمودية... الطائفة الصليبية". وتميز الدعاء له بصيغة فريدة، لم ترد في نماذج التوقييع، إذ جاءت على هذا النحو "ابقاه الله تعالى لطايفته، وأقر بوجوده أهل ملته" (س١٦). ثم أخذ يعدد صفاته الخلقية والروحية (١٧-٢١)

- الاعتماد والتفويض

وجاءت كعادة التوقييع "ولذلك رسم بالأمر الشريف..." (س٢٢-٢٨)

- الوصية (س٢٨-٤٣)

في نص الوصية، تأتي مهام البطريرك وصلاحياته بالتفصيل (س٢٩-٤٣). ويتضح من مهام البطريرك أنها تلخيصاً لما استقرت عليه القوانين الكنسية من تحديد مهامه واختصاصاته القانونية والقضائية، من رسامة الكهنة والفصل في الخصومات ورعاية الكنائس والأديرة. وهي الاختصاصات التي تطورت في العصر الإسلامي وتبلورت في القرن الثالث عشر، كما أسلفنا. كما خلت الوصية من التحذير من الاتصال بالحبشة. حسبما أورد ابن فضل الله العمري في وصية بطريرك اليعاقبة^(٦٥).

- الختام (س٤٤):

وجاء الختام حسبما أوضح ابن فضل الله العمري بأن التوقييع لا يرد في ختامها "وسبيل كل واقف عليه" بل يقال: "فليعتمد ما رسم به فيه بعد الخط الشريف أعلاه"^(٦٦). وجاء ختام هذا التوقييع "واجرى بعد الخط الشريف أعلاه الله تعالى حكماً بامضاه".

خلاصة

تتوافر لدينا الأدلة على أن أصول تواقيع البطارقة كانت محفوظة بمكان ما ببطيركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة. على أنه لم يصلنا، حتى الآن، أي من هذه التواقيع. والوثائق التي يحتفظ بها أرشيف البطيركية في الوقت الحالي جميعها وثائق ملكية عقارات أو أراض زراعية؛ بمعنى أن الأرشيف كان يحقق غايات عملية، أنشئ من أجلها، وهي وظيفة الأرشيف ومفهومه في كل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية. ويبدو أن تنقل مقر البطيرك عبر أماكن مختلفة تسبب في تشتت الكثير من الوثائق التاريخية الهامة، أو ارتأى البعض عدم أهميتها، وآثر الاهتمام بالوثائق المتعلقة بملكيات البطيركية؛ من ثم ضاعت أو أهملت وثائق تاريخية هامة. على أن بعض من هذه الوثائق والنصوص التاريخية وجدت طريقها إلى بعض المخطوطات، ومنها هذا النص الفريد لتوقيع أحد البطارقة القبط في القرن الرابع عشر الميلادي. على أن ورود هذا النص في هذا المخطوط يطرح عددًا من الأسئلة والقضايا تتماس مع أطر وحقول معرفية عديدة، منها: علم الإنشاء، وتاريخ البطارقة، وتاريخ مصر في العصر المملوكي، وحقل آخر هام وهو علم الإنشاء عند القبط، أو قواعد الكتابة عن البطارقة والأساقفة. خاصة وأن هذا النص جاء في مخطوط خُصص لهذا الغرض. وهذه المداخلة محاولة للتعاطي مع بعض من هذه المحاور لتقديم اقتراحات تفسيرية لجوانب عديدة مرتبطة بهذا النص. ولكنها محاولة بالأكثر للفت الانتباه إلى طرق تفسير وتحليل نصوص الوثائق بغض النظر عن طريقة وصولها إلينا.

خلافة الله بركة الرضا عليه وعلى بيته وآل آداه نورته
 واهله وذويه وما يلبه. وفي جميع ما نقلت من الأسانيد
 ورواياتنا والله تعالى يعصمهم من الغصب الجنيح ويحفظهم
 الظالمين لقول النبي صلى الله عليه وآله وآله وأصحابه
 والفقهاء عظماءنا الفداء ويحفظهم من الأعداء والفتنة
 نخبة توضع شرعاً لظلمة الأعداء والفتنة والفتنة
 بالخيار. أما الشرع جازي الأخرى فسمه حتى يظلمه
 أباناً بعد حمد الله تعالى الذي شرحتنا كرسياً بارئاً
 ويتطعمهم وفنا في المستطعمه لئتم به حيل الزكاة وأطعم
 جرد ولنا الشريعة في آخر التبراة. فاهديهم بالمجرب
 واسترهم بالمؤمنين لأنه لا كانت الظالمية السخية
 حياضها إلى نبتاً تقتضي به في بيها وتعمقها في الأحكام
 المتزلة في نجيبها. وتطربكاً برفع الحرمة من وقوع
 في الجيرة. وإن يكون نصيباً للذواتهم وأحياناً بعلها عن
 حلة خاصة بهم. وسيرهم عما يجب عليهم إذا شرع الشرف
 إذا انبجس بهم. وإن تعرضوا للهبة التي هي غاية

لا يظلموا أبداً عن ذلك الأذى. اقتضاء الرأي في ذلك منع شبيهة
 ارتسختها. وهو أن الهبة والجماعة يجتمعوا في قلابه الخ
 أن آراءه ونحوها من موصلا الأرومة. فإن أولها عهد
 من الأرومة المعينة. أعلا. فيصلا بينها على حكمها الآء
 في ذلك الفصل. وأكملت لفظة من الفعل التحفية التي لم
 أعلا فيفصلوا بينها على حكمها. التانورض الفلة أو السبب
 الخيوط على جهة المعرفة به. فبمثل الأرومة. وعلى وجهه
 العروة. بذلك حكمنا شتمه به اليه في ذلك وقدموا
 الآء. وقالوا لئلا يهتدوا من المومنان يخرج عن غير الحكم
 شريعة التي يبرها فمرا من حيث عليه في شريعة وأطباء
 لا يستحقه بمقتضاها. أو لعامل حرام فيها. والختم خلال
 فيها. ومن فعل ذلك فهو حجت. وهو يعلمون الفرقين. ولك
 ويتسكروا القوا. إن شربهم في ذلك حجت أننا لأحلام
 الفرقين. طائفاً من قبل الرستحانة. يخرج عنها من عقاب
 الأمر الجماعه من أن لا يخطب لك. من شرع من التوزيع لقوانين
 شريعة. ولعلها صفة. وأخضعها به. وتفاضل أروفتة.

أجاريها العادة إلى آخر وقت . معتمد في ذلك أجل سيره
 وأحسن شريفة . قائما بقوله شريفة . حاكما بطاقيته .
 بعونوا غدا تملكه بألا في التحليل والتعريفات الأختياره
 بها حقه في الأختيار بحيث ان يتم نظرة العليل من أخواتهم والمعتبر
 والكبير منهم والضعيف ولا يفعل أمرا الا وهو عند وقت
 باشارة . ولقد علم عليهم الأستقامة والتسليم من هو موافقا
 للبابية واما شته . ولا يعضوا امر من امرهم حتى يتكلموا بألا
 ويلزم أهل الأذرية والكاسر في رفع الأذعية الصالحة
 بدوام الأمانة الفاهرة . وأن لا يخرجوا عن حد ولا رسم ولا حيا
 شيئا ما لم يري به نظرة . وأن لا يكلوا أهل الأذرية ما يحظ عليهم
 من حق الوالد من . وأما السبيل من إطاعة الأرحل وأكرامه
 النازك الحكيم في تراثه بما هو منصوصا في شريفته . ليكون
 امورا لهم يحفظونه بحسن خاصية . ولا تقم عليهم من مؤثر
 أهله ولا من شطه . وأن لا يرك ذلك واضطر الامر اليه .
 ويكون هو شريفا كثيرا . مستحكا بشكله . فأرض في
 جلسته . ويكون في أدانها كما زعموا علميا لينوز وأدري في أحسن
 الزمير

فصدمهم ومظهرهم وأربابا ووالينا عند كل شدة . وأن
 يكون تحت كنفنا لأنهم أربابا المستعجدة . ولما كانت
 حصة الشيخ الجليل الجليل الفاضل الفقه بيا ميث
 شدة الأذرية اربابا هيبا . الختيا واللوك والملاطراف
 الله تعالى اطرافية . وأقر توجده أهل بلته من يستحق
 منه الأولاية بما الصفت من أوصاف الرضا من وعلم من
 أطلاق الرابا من عمل في منبر الأعادة . وأخ . وتساك شدة
 من يقصده . وساخ . وانقطع في الجبال البراري . وانفصحت
 على عطراني . وحسن ضاري . وانفقد الأختيار من انبأ
 حسنة انه نازر هذه الجليلة . ولقد رأيت هذا الربية
 وذلك زعم الأبرار الشريف العالي بولوا في الأطلاق إلى الأجل
 الناصري المنصوي . لا إلا السابية الشريفة تتل فلفظها
 جميع اللان . وتغفر بغير كبرها تأمرا الغل . ان يتقدم
 الشا والأية على الأطافية الضاربة المعقوبة . ويكره
 بغير ركا عليهم عليا . من تقدم من سباله . واستقر قاعهم
 بالبابية الضربة . والتعوزا المحر وسنة . والجهات المعروفة .

ويعطهم الأحساب إلى الله، ويرشعوا إلى العزائم ويعصموا في
 تبار الأحساب، وبإيمته في وظيفته، ويذرا زرافته، ويغير
 عرفه وعازمته وتوحيده، ويحرسه بلائكة السلامه في نفسه
 وحسنه وأمله وولفه، ويسارك في فترته، وفي كل أنه
 يتقلب في الأحساب والأزوات في جملك العزيم الأوقات
 ويتصل صفتها السرية والمهزلية، وزدة الذي يصنعها
 مع الحنا صيرج السز والفلانية، ويحبه من اليوم السوز
 والشواعي الزوية، ماذا هو حيا مطلقا ونحسا وسفقا
 على أهل الزمة، وبالخاصة الطائفة اليعقوبية، وبعضه
 بعنانية الألفية، ويحفظه بلائكة النوزانية، ويكفيه
 الحرج الزمنية، والأجزاء اللدنية، والغازيل الزوية الطائفة
 والحنية، ويهينه على كل أولاد الزلات بصوتن قطبات
 موسى في هرون، وبطلما جميع الدين والنوا الربيعية
 في كل أوان وقت، وزمان ليرب **هـ**
 تحبه بركة المرح روح من الولادة الشادنة والكر وأعلمه
 صدقته، تبارك البركة التي أو افقاعها، وتامعنا **ب**
 تباركها

وأمر في هذا الحظ الشريف خلاه الله تعالى حكما بأعضائه
 تحته هوه كذبت العظم اليعقوبية التامس في ظل
 بالالكامل المقدس، على الرخا حل الرجه، وتعد فانه لا
 أتقت الأزار، وبطقت الألسنة، فالنحل الرصيف
 ألقا إلى رمي الفاعل التعمير في الوقتي أكبر الأنجلي
 الطائفة الشامسية، الأنايا المصيبة، والبلاد الشامية
 كسائه ثلثته، وفتح في تاجه عنده عجة لكل الناس
 ورحمة على تاج الأحناس، في طائفة، وضمير طائفة، في شفقة
 على خاصة الطائفة اليعقوبية، شرقا وعربا، بعدا وقربا
 الله تعالى، فلذلك وجعلنا النخالة، ماذا سقمنا
 علينا، والاطلاق، من الرب سخابة المتعطف برحمة على شارب
 أحناس خلية شيفي الحياطة، وميل في شفاية، ويخلصه
 من جميع شدة، ويفرح صوايقه، ويحبه عليه، فليس لنا
 الشاطل رصير رصير، ويرزقة منه العظ والقول، في عمل
 قوله عنده مقبول، ويكل أنه أفضل الأوقات وحسنه
 على سعاد العادات، ويحبه عليه قلب السواير عليه.

هوامش الدراسة

(١) ناقش مارك سوانسون هذا اللقاء بالتفصيل، وكيف صارت هذه المقابلة نموذجاً للعلاقة بين البطريرك والحاكم المسلم، أنظر:

Swanson, The Coptic Papacy in Islamic Egypt, pp. 6-8.

(٢) PO 1.4, pp. 496-97.

(٣) تريتون: أهل الذمة في الإسلام؛ ترجمة وتعليق: حسن حبشي، ط٣، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م (سلسلة تاريخ المصريين، ٧٠) ص ٢٨٠.

(٤) حول الشروط العمرية ونسبتها الى الخليفة عمر بن الخطاب، أنظر: سيدة اسماعيل كاشف: مصر الإسلامية وأهل الذمة، القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، ١٩٩٣م (سلسلة تاريخ المصريين، ٥٧) ص ٤٨ وما بعدها؛ الفريد بتلر: فتح العرب لمصر؛ تعريب محمد فريد أبو حديد، القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٠م، ص ٤٦٣؛ مقدمة صبحي الصالح لكتاب أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية، ط٢، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٣م؛ قاسم عبده قاسم: أهل الذمة في مصر في العصور الوسطى، ط٢، مصر: دار المعارف، ١٩٧٩م، ص ص ٢٥-٢٩.

(٥) يظهر ذلك في نصوص تواقيع البطارقة الفعلية التي صدرت عن السلاطين، أو النماذج التي أنشأها كتاب الإنشاء كنموذج يُحتذى به. أنظر: القلقشندي، ج ١٠، ص ص ٢٩٥-٣٩٩؛ ج ١١، ص ص ٢٩٤-٤٠٢.

(٦) PO 5.1, p.5.

(٧) PO 10.5, p.307

(٨) PO 5.1, p.22

(٩) PO 5.1, P. 29

(١٠) PO 5.1, p.49

(١١) PO 5.1, p.106

(١٢) PO 5.1, p.113

(١٣) PO 10.5, p. 404

(١٤) PO 10.5, p. 482

(١٥) ابن الراهب: تاريخ ابن الراهب، ص ١٣٠؛ PO 10.5, p.501

(١٦) PO 10.5, p.526, 527

(١٧) مجدي جرجس: نصوص جديدة حول القلاية البطريركية، ص ص ١٩٤-١٩٦.

- (18) HP, Vol.2, Part2, p. 97.
- (19) Burmester, O. H. E., The canons of Christodulos, pp.71-84.
- (20) Burmester, O. H. E., The Canons of Cyril II, LXVII, p. 25 (269)
- (21) القلقشندي: صبح الأعشى، ج ١٠، ص ص ٢٩٥-٢٩٨.
- (22) حنانيا الياس كساب: مجموع الشرع الكنسي، ص ٨٥٧.
- (23) نفس المصدر ص ٨٥٧، ٨٥٨.
- (24) ابن سباع: الجوهرة النفيسة في علوم الكنيسة، ص ص ٢٨٨-٢٩٩؛ ٣٨٣.
- (25) ابن العسال: المجموع الصفوي، ص ٣٦٣.
- (26) ابن سباع: الجوهرة النفيسة، ص ٢٣٨.
- (27) النص جاء في أحد المخطوطات، ونقله صالح نخلة، الحلقة الثانية، ص ٧، ٨.
- (28) القلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ٣٩٧.
- (29) ابن منجب الصيرفي: قانون ديوان الرسائل، ص ١٣٣.
- (30) توفيق اسكاروس: نوابغ الأقباط ومشاهيرهم في القرن التاسع عشر، ج ١، ص ٦١، ٦٠.
- (31) مخطوط رقم ٣٠١/٢٩١ لاهوت مكتبة الدار البطريركية بالقاهرة.
- (32) حول الأدراج البابوية وتاريخها، ومخطوطاتها، أنظر: مجدي جرجس: الأدراج البابوية، ص ص ٦٣-٨٧.
- (33) مجدي جرجس: الأدراج البابوية، ص ٦٤.
- (34) مخطوط ٣٠١/٢٩١ لاهوت، أوراق ١٠ و ١١ ظ.
- (35) Swanson, Coptic papacy, p. 103
- (36) HP. Vol. 3, part3, p. 135
- (37) PO I.4, p.500 (236)
- (38) يوساب (أسقف فوة): سير بطاركة كرسي الإسكندرية، ص ٥٠.
- (39) المقريري، خطط ج ٢، ص ٤٩١.
- (40) ابن فضل الله العمري: التعريف بالمصطلح الشريف، ص ٥.
- (41) ابن فضل الله العمري: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ج ٤، ص ٤٢.
- (42) القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٥، ص ٣١٨. وهو البطريرك مقارة التاسع والخمسون (٩٣٢-٩٣٢م)
- (43) القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٥، ص ٣٢١.

- (٤٤) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ٤٠٤، ٤٠٥.
- (٤٥) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ٣٩٧-٤٠٠.
- (٤٦) عشرات الأمثلة ذكرها الفلقشندي، استشهد فيها بوثائق من إنشاء ابن فضل الله العمري؛ نذكر منها مكاتبات عن السلاطين وتقاليد وتواقيع مختلفة. الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ٧، ص ٢٥٣، ٢٥٧، ٢٦٣؛ ج ١١، ص ٣٧٠، ٤٣٨.
- (٤٧) أود أن اتقدم بخالص شكري لعالم المخطوطات الشهير الدكتور أيمن فؤاد علي معاونته ونصيحته في طريقة نشر هذا النص.
- (٤٨) مكاتبات البطارقة والمطارنة، مخطوط رقم ٣٠١/٢٩١ لاهوت، ورقة ١٣٣ و-١٩٥ ظ.
- (٤٩) صحتها "نجم"
- (٥٠) زائدة.
- (٥١) مكاتبات البطارقة والمطارنة، ورقة ١٩٤ و-١٩٥ ظ.
- (٥٢) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١، ص ٥٢.
- (٥٣) ابن فضل الله العمري: التعريف، ص ١٢٠.
- (٥٤) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ١١٤.
- (٥٥) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ١٢٣.
- (٥٦) ابن فضل الله العمري: التعريف، ص ١٢٢.
- (٥٧) ابن فضل الله العمري: التعريف، ص ١٢٣-١٢٤.
- (٥٨) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١٠، ص ٢٩٥-٢٩٨.
- (٥٩) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ٣٩٥-٤٠٥.
- (٦٠) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١٤، ص ٢-٧٨.
- (٦١) المقرئزي، السلوك، ج ٣، ص ٩٨، ٩٩.
- (٦٢) المقرئزي، السلوك، ج ٣، ص ٢٦-٤٥.
- (٦٣) ابن ناظر الجيش: كتاب تنقيف التعريف، ص ٣٧.
- (٦٤) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ٨٧؛ ج ٦، ص ١٧٤.
- (٦٥) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ١١، ص ١٠٠.
- (٦٦) ابن فضل الله العمري: التعريف، ص ١٢٣-١٢٤.

المصادر والمراجع العربية

- ابن الراهب، أبو شاكر بطرس بن أبي الكرم (ت ١٣ق): تاريخ ابن الراهب؛ غني بنشره الأب لويس شيخو اليسوعي، بيروت، ١٩٠٣م.
- ابن العسال، الصفي أبي الفضائل بن العسال (ت ١٢٦٠م تقريباً): المجموع الصفوي؛ نشره جرجس فيلوثاؤس عوض، د.ت، جزءان
- ابن سباع، يوحنا بن أبي زكريا: الجوهرة النفيسة في علوم الكنيسة؛ حققه ونقله إلى اللاتينية الأب فيكتور منصور مستريح الفرنسيسكاني، القاهرة: المركز الفرنسيسكاني للدراسات الشرقية، ١٩٦٦م.
- ابن فضل الله العمري، شهاب الدين أحمد بن يحيى: التعريف بالمصطلح الشريف؛ تحقيق: محمد حسين شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م.
- ابن فضل الله العمري، شهاب الدين أحمد بن يحيى: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ج٤؛ تحقيق: كامل سلمان الجبوري، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٠م.
- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ): أحكام أهل الذمة؛ حققه وعلق حواشيه صبحي الصالح، ط٣، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٣م.
- ابن منجب الصيرفي: قانون ديوان الرسائل، القاهرة: مكتبة الواعظ، ١٩٠٥م.
- ابن ناظر الجيش، تقي الدين عبد الرحمن بن محب الدين محمد التميمي الحلبي: كتاب تنقيف التعريف؛ تحقيق رودلف فسلي، القاهرة: المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٨٧م.
- تريتون: أهل الذمة في الإسلام؛ ترجمة وتعليق: حسن حبشي، ط٣، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م (سلسلة تاريخ المصريين، ٧٠).
- توفيق إسكاروس: نوابغ الأقباط ومشاهيرهم في القرن التاسع عشر، الجزء الأول، القاهرة: مطبعة التوفيق، ١٩١٠م
- حنانيا الياس كساب: مجموعة الشرع الكنسي أو قوانين الكنيسة المسيحية الجامعة، بيروت، ١٩٧٥م.
- سيدة اسماعيل كاشف: مصر الإسلامية وأهل الذمة، القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، ١٩٩٣م (سلسلة تاريخ المصريين، ٥٧).
- الفريد بتلر: فتح العرب لمصر؛ تعريب محمد فريد أبو حديد، القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٠م.
- قاسم عبده قاسم: أهل الذمة في مصر في العصور الوسطى، ط٢، مصر: دار المعارف، ١٩٧٩م.

- كامل صالح نخلة: سلسلة تاريخ البابوات بطارقة الكرسي الإسكندري، الحلقة الثانية، ط١، مصر: مطبعة دير السريان، ١٩٥٢م
- مجدي جرجس: الأدرج البابوية، مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، مجلد ٤١ (٢٠٠٢)، ص ٦٣-٨٧.
- مجدي جرجس: نصوص جديدة حول القلاية البطريركية بحارة الروم، حوليات إسلامية ٢/٤٨ (٢٠١٤)، ص ص ١٩٤-١٩٦.
- المقريري، تقي الدين أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ): المواعظ والإعتبار بذكر الخطط والآثار، بيروت: دار صادر، د.ت.
- المقريري، تقي الدين أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ): السلوك لمعرفة دول الملوك؛ تحقيق محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.
- مكاتبات البطارقة والمطارنة، مخطوط رقم ٣٠١/٢٩١ لاهوت مكتبة الدار البطريركية بالقاهرة.
- يوساب أسقف فوة: تاريخ الآباء البطارقة؛ نشرة: صموئيل السرياني، نبيه كامل، د.ن.، د.ت.

المصادر والمراجع الأجنبية

- Burmester, O. H. E., The canons of Christodulos. Patriarch of Alexandria (A. D. 1947- 1077), Le MUSÉON, Reveu d'Études Orientales, Tome XLV (Cahiers 1-2), 1932, pp.71-84.
- Burmester, O. H. E., The Canons of Cyril II, LXVII patriarch of Alexandria, Le MUSÉON, Reveu d'Études Orientales, Tome XLIX (Cahiers 3-4), 1936, p. 25 (269)
- HP Vol.2, Part 2: Aziz Suryal Atiya, Yassa Abd al-Masih, and O. H. E. Burmester, eds., History of the Patriarchs of the Egyptian Church, Vol. II, Part II, Khaël III—Shenouti II (AD 880-1066) (Cairo: Société d'Archéologie Copte, 1948).
- HP, Vol.3, Part 3: Antoine Khater and O. H. E . Khs-Burmester, eds., History of the Patriarchs of the Egyptian Church..., Vol. III, Part III, CyrillIII—Cyril V(AD 1235-1894) (Cairo: Société d'Archéologie Copte, 1970).

-
- PO 1.4: B.T.A. Evetts, ed., History of the Patriarchs of the Coptic Church of Alexandria, II, Peter I to Benjamin I (661), in Patrologia Orientalis, vol. 1, fasc. 4 (Paris: Firmin- Didot, 1904), 381-519.
 - PO 10.5: B.T.A. Evetts, ed., History of the Patriarchs of the Coptic Church of Alexandria, IV, Mennas I to Joseph (849), in Patrologia Orientalis, vol. 10, fasc. 5 (Paris: Firmin- Didot, 1915), 357-551.
 - PO 5.1: B.T.A. Evetts, ed., History of the Patriarchs of the Coptic Church of Alexandria, III, Agathon to Michael I (766), in Patrologia Orientalis, vol. 5, fasc. 1 (Paris: Firmin- Didot, 1910), 1-215.
 - Swanson, Mark N., The Coptic Papacy in Islamic Egypt (641-1517), Cairo, new york: The American University in Cairo Press, 2010.